(قرار رقم (٣٩) لعام ١٤٣٦هـ)

الصادر من لجنة الاعتراض الابتدائية الزكوية الضريبية الأولى

بشأن اعتراض المكلف/ شركة (أ)

برقم (٣٥/٢٢)

على الربط الزكوي للأعوام من ٢٠٠٩م وحتى ٢٠١١م

بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله.. وبعد:

فإنه بتاريخ ١٤٣٦/١٢/٢هـ اجتمعت لجنة الاعتراض الابتدائية الزكوية الضريبية الأولى بمقرها بالإدارة العامة لمصلحة الزكاة والدخل بالرياض، وذلك للبت في اعتراض المكلف **شركة (أ)،** المحال إلى اللجنة بخطاب سعادة مدير عام المصلحة رقم ١٤٣٥/١٦/٦٦٦٩ وتاريخ ١٤٣٥/١٠/٢هـ، وقد مثل المصلحة في جلسة الاستماع والمناقشة المنعقدة في ١٤٣٦/٧/٢١هـ**.....** كما مثَّل المكلف/**.....** بموجب التفويض المصادق عليه من الغرفة التجارية.

وبعد الاطلاع على ملف القضية، قرّرت اللجنة البت في الاعتراض على النحو الآتي:

أولًا: الناحية الشكلية:

تم الربط بخطاب المصلحة الصادر برقم ٤/٤٧٩/٣٢ وتاريخ ١٤٣٣/٧/١٩هـ فاعترض عليه المكلف بخطابه الوارد برقم ٦٦١٩١ وتاريخ ١٤٣٣/٨/٧هـ، لذا فإن الاعتراض مقبول شكلًا لتقديمه خلال الأجل المقرر نظامًا.

ثانيًا: الناحية الموضوعية:

فيما يلي وجهة نظر كل طرف حول الاعتراض ومن ثم رأي اللجنة.

١- **إضافة رصيد الجاري آخر المدة إلى الوعاء الزكوي لعام ٢٠٠٩م:**

أ) وجهة نظر المكلف:

أفاد المكلف بمذكرة الاعتراض الإضافية المقدمة أثناء الجلسة بأن قيمة الأصول الثابتة في ٢٠٠٩م تساوي مبلغ ١٤,٨٤٧,٦٣٤ ريالًا حيث إنه تم قفل حساب مشاريع تحت التنفيذ (مشروع.....) بمبلغ ٣,٦٤٧,٠٨٣ ريالًا ومشروع.....) بمبلغ ٨,٢٨٧,٢٠٧ ريالات بعد افتتاح هذه المشاريع رسميًا في العام ٢٠٠٩م بعد تصنيف هذه الحسابات ما بين الأصول الثابتة ومصاريف التأسيس.

فيما يخص المبالغ المقفلة في الحساب الجاري (حساب..... وحساب...) فالمبلغ الصحيح هو ١١,٩٠٤,٧١٢ ريالًا وليس كما ذكرت المصلحة ٣,٩٠٤,٧١١ ريالًا وللتوضيح فإن هذه الحسابات كانت حسابات تمويلية للمشاريع تحت التنفيذ فحساب.....هو مشروع..... وحساب..... هو مشروع.....

وقد تم الإفصاح عنها في الإقرار الزكوي للعام ٢٠٠٨م ضمن عناصر الوعاء الموجبة تحت بند القروض ومصادر التمويل الأخرى ونظرًا لعدم البت من أصحاب الشأن في طبيعة هذه الكيانات فيما إذا كانت ستعمل ككيانات منفصلة بذاتها أو أنها ستعمل كفروع للشركة فتحت لها حسابات تمويلية مستقلة وعندما تقرر أن تعمل كفروع للشركة واستخراج سجلات فرعية لها في

العام ٢٠٠٩م تم قفل تلك الحسابات في الحساب الجاري، وفي كل الأحوال فإن المبلغ المذكور تم إخضاعه للزكاة الشرعية ضمن العناصر الموجبة كما ذكر أعلاه.

ب) وجهة نظر المصلحة:

بيان	رصيد آخر المدة	رصيد أول المدة	الفرق	الزكاة
٢٠٠٩م	٢٤,٤٠٤,١٩٠ ريالًا	٦,٠٠٣,٤٨٩ ريالًا	١٨,٤٠٠,٧٠١ ريال	٤٦٠,٠١٨ ريالًا

بدراسة ما قدمته الشركة من تحليل لحساب الأستاذ العام تبين وجود مبالغ مقفلة بالحساب الجاري وهي قفل حساب..... وحساب..... بمبلغ ٣,٩٠٤,٧١١ ريالًا تم إضافاتها لإيرادات عام ٢٠٠٩م وذلك لعدم توضيح الشركة طبيعة تلك البنود والمستندات الخاصة بها رغم طلب إيضاح لتوضيح طبيعة تلك البنود وتأثيرها على بنود الميزانية كذلك تم إضافة مبلغ ٢٠,٤٩٩,٤٧٩ ريالًا وهي قيمة أصول مشتراه عام ٢٠٠٨م تم السداد عام ٢٠٠٩م ولا يوجد مصادر تمويل لها سوى الجاري وبذلك يكون الجاري قد مول للأصول الثابتة بطريقة غير مباشرة.

رأي اللجنة:

بعد الاطلاع على وجهة نظر كل من الطرفين وما قدم المكلف من بيانات إضافية، اتضح للجنة أن هناك زيادة في البنود المحسومة من مكونات الوعاء المتمثلة في الأصول الثابتة ومصاريف التأسيس، مما يوجب إزالة أثرها السلبي على الوعاء الزكوي بإضافة مصادر تمويلها المتمثلة طبقًا لأرقام قائمة المركز المالي في الزيادة في جاري الشركاء خلال العام، مما ترى معه اللجنة تأييد وجهة نظر المصلحة بإضافة رصيد جاري الشركاء في نهاية العام للوعاء الزكوي.

٢- **خطأ في احتساب الإهلاك طبقًا لنظام المجموعات ٢٠١٠م:**

أ) وجهة نظر المكلف:

حسب المتبع في إعداد الكشف الخاص بالأصول وبيان استهلاكها (كشف رقم ٤) فإن فروقات الاستهلاك هي مبلغ ٢,٤٦٧,٨٠٩ ريالات وقد ورد بتقريركم ١,١١٣,٢٠٣ ريالات وعليه فإن صافي الوعاء يصبح بالسالب. ويفيد أن إجمالي التسديدات هي مبلغ ١٣٠,٣٥٩ ريالًا وعليه فإن المبالغ المسددة بالزيادة هي مبلغ ٨٤,٥٠٣ ريالات نرجو أن يتم ردها لنا.

ب) وجهة نظر المصلحة:

أما ما يخص الخطأ في احتساب الإهلاك قامت المصلحة بإعادة احتساب الإهلاك عن الأعوام ٢٠٠٨م- ٢٠١١م وقدمت الشركة خطاب برغبتها بالمحاسبة عن الإهلاك طبقًا للتعميم رقم ١٤٣٤/١٦/٢٣٩٩هـ وتاريخ ١٤٣٤/٥/٢٦هـ وعليه انتهى الخلاف على ذلك البند.

رأي اللجنة:

انتهى الخلاف بموافقة المصلحة على طلب المكلف.

ولكل ما تقدم- تقرر لجنة الاعتراض الابتدائية الزكوية الضريبية الأولى ما يلي:

أولًا: قبول الاعتراض من الناحية الشكلية.

ثانيًا: وفي الناحية الموضوعية:

١- تأييد وجهة نظر المصلحة في إضافة رصيد الجاري آخر المدة إلى الوعاء الزكوي.

٢- انتهى الخلاف بموافقة المصلحة على طلب المكلف.

ويمكن الاعتراض على هذا القرار بموجب عريضة مسببة تقدّم إلى اللجنة الاستئنافية الزكوية الضريبية خلال ستين يومًا من تاريخ استلامه، وعلى المكلف سداد المستحق عليه تطبيقًا لهذا القرار أو تقديم ضمان بنكي بنفس المبلغ خلال الفترة لأجل قبول استئنافه.

والله الموفق،،،